

Distr.: Limited  
8 December 2023  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

البند 13 من جدول الأعمال

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات  
الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في  
الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

أرمينيا، ألمانيا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تركمانستان، فيجي، كازاخستان، كيريباس،  
كينيا\*: مشروع قرار

## السنة الدولية للمتطوعين من أجل التنمية المستدامة، 2026

إن الجمعية العامة،

إنه تعيد تأكيد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية  
المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى  
المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتقضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون  
كل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده،  
بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها  
بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل،  
وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ  
من تلك الأهداف،

وانه تعيد أيضاً تأكيد قرارها 283/69 المؤرخ 3 حزيران/يونيه 2015، المعنون "إطار سِنْدَاي للحد  
من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030"، وقرارها 233/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020،  
المعنون "الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها  
منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية"،

وانه تشير إلى قرارها 199/53 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 185/61 المؤرخ  
20 كانون الأول/ديسمبر 2006 المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وإلى قرار المجلس الاقتصادي

\* سُدْرَج أي تغييرات تطرأ على قائمة مقدمي مشروع القرار في المحضر الرسمي للجلسة.



والاجتماعي 67/1980 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1980 المتعلق بالسنوات الدولية والاحتفالات بالذكرى السنوية، ولا سيما الفقرات 1 إلى 10 من مرفقه بشأن المعايير المتفق عليها لإعلان السنوات الدولية، وكذلك الفقرتان 13 و 14 اللتان تتصان على أنه ينبغي ألا يُعلن يوم دولي أو سنة دولية قبل إجراء الترتيبات الأساسية لتنظيم وتمويل ذلك اليوم أو تلك السنة،

**وإنّ تشير أيضا** إلى قرارها 17/52 المؤرخ 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1997، الذي أعلنت فيه 2001 سنة دولية للمتطوعين،

**وإنّ تشير كذلك** إلى قرارها 129/70 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2015، المعنون "إدماج العمل التطوعي في مجالي السلام والتنمية: خطة عمل للعقد المقبل وما بعده"، وقرارها 140/73 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2018، المعنون "العمل التطوعي في سبيل خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، وقرارها 131/76 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 2021، المعنون "الذكرى السنوية الخمسون لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة والذكرى السنوية العشرون للسنة الدولية للمتطوعين"،

**وإنّ تلاحظ** أنه في عام 2026 ستحل الذكرى السنوية الخامسة والعشرون للسنة الدولية للمتطوعين والذكرى السنوية الخامسة والخمسون لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة،

**وإنّ تسلّم** بأن التعجيل بإحراز تقدم في الاعتراف بالعمل التطوعي وتعزيزه وتيسيره وتحقيق تكامله وتواصل عناصره أمر حيوي لنجاح تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة الواردة فيها،

**وإنّ تسلّم** بأن العمل التطوعي وسيلة فعالة وشاملة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وبالدور الكبير الذي يؤديه المتطوعون في الاستجابة لحالات الطوارئ الإنسانية،

**وإنّ تشجّع** الدول الأعضاء على دعم العمل التطوعي من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، بما يشمل إدماج العمل التطوعي في الأولويات القطاعية واستراتيجيات التنمية الوطنية وخططها وسياساتها،

**وإنّ تسعى** إلى مواصلة تعزيز الروابط بين العمل التطوعي وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وزيادة فهم وإدراك العمل التطوعي من خلال البحث وتبادل المعلومات والتثقيف على الصعيد العالمي، ومجابهة التحديات التي تواجهها النماذج الجديدة للعمل التطوعي،

1 - **تقرر** إعلان 2026 سنة دولية للمتطوعين من أجل التنمية المستدامة؛

2 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، إلى الاحتفال بالسنة الدولية، بطريقة مناسبة، من أجل التوعية بأهمية المتطوعين في تحقيق التنمية المستدامة؛

3 - **تناشد** الدول الأعضاء، وكذلك المشاركين الآخرين في الاحتفال بالسنة الدولية، الاعتراف بإسهام المتطوعين والعمل التطوعي، بشكليهما الرسمي وغير الرسمي، في تحقيق أهداف التنمية المستدامة وقياسه، وإدماج العمل التطوعي في خطط التنمية الوطنية، واعتماد سياسات تزيل جميع أوجه عدم المساواة وجميع المخاطر في العمل التطوعي، ودعم وضع برامج لتبادل المعارف والمعلومات بهدف تطوير وتعزيز أشكال جديدة من العمل التطوعي؛

- 4 - **تدعو** برنامج متطوعي الأمم المتحدة إلى تيسير تنفيذ السنة الدولية، بالتعاون مع الحكومات والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة أحكام مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980؛
- 5 - **تدعو** أيضا برنامج متطوعي الأمم المتحدة إلى إطلاع الجمعية العامة في دورتها الثانية والثمانين على مستجدات تنفيذ هذا القرار، بما يشمل تقييما لتنفيذ السنة الدولية، مع مراعاة أحكام الفقرات 23 إلى 27 من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980؛
- 6 - **تشدد** على أن تُموّل تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار من التبرعات، بما ذلك التبرعات من القطاع الخاص؛
- 7 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يُطلع جميع الدول الأعضاء والمؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، على هذا القرار من أجل الاحتفال بالسنة الدولية بطريقة مناسبة.